



جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة
الوزير

سجل في ٢٠١٧/٧/١٣
سجل

قرار
وزير التجارة والصناعة
رقم ٩٩٩ لسنة ٢٠١٧
بشأن الزيوت النباتية الخام

وزير التجارة والصناعة

- بعد الإطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ في شأن التوحيد القياسي.
- وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته.
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي وجودة الانتاج.
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي وجودة الانتاج ليكون مسماها الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة.
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة.
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة وتعديلاته.
- وعلى القرار الوزاري رقم ٦٩٣ لسنة ٢٠١٥ بشأن الإلزام بإنتاج الزيوت النباتية المعده للطعام طبقاً للمواصفة القياسية المصرية رقم ٢٠١٥/٧٩٨٥.
- وعلى محضر إجتماع مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة رقم ٣١٨ المنعقد بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢.

قرار
مصادة أولى

- إلغام المواصفات القياسية المصرية الصادرة في شأن الزيوت النباتية الخام التالية :

زيت عباد الشمس الخام.	٢٠٠٨/٣٧٩٨	١
زيت فول الصويا الخام.	٢٠٠٨/٣٧٩٩	٢
زيت جوز الهند الخام.	٢٠٠٨/٣٨٠٠	٣
زيت جنين الذرة الخام.	٢٠٠٨/٣٨٠١	٤
زيت نوى النخيل الخام.	٢٠٠٨/٣٧٥١	٥
زيت بذرة القطن الخام.	٢٠٠٨/٣٧٥٢	٦



جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة
الوزير

مادة ثانية

- تعرف الزيوت النباتية الخام على أنها مواد غذائية تتكون أساساً من جلسريدات الأحماض الدهنية التي يمكن الحصول عليها فقط من مصادر نباتية سواء بالطرق الميكانيكية مثل العصر، الضغط، الكبس أو بالإستخلاص بالمذيبات العضوية وقد تحتوى على كميات صغيرة من نبيدات أخرى مثل الفوسفاتيدات والمركبات غير القابلة للتصين والأحماض الدهنية الحرة التي تتواجد طبيعياً فى الزيت أو الدهن، ولا تستهلك مباشرة بل يجب معاملتها ببعض العمليات التصنيعية حتى تصبح صالحة للإستهلاك الأدمى.

مادة ثالثة

- يتم فحص الزيوت النباتية الخام طبقاً للجداول أرقام (١ ، ٢ ، ٣ ، ٤) وكذلك طبقاً للبنود (٨/٣ ، ١١/٣ ، ١٢/٣ ، ١٣/٣ ، ١٤/٣ ، ١٥/٣ ، ١٦/٣ ، ١٧/٣ ، ١٨/٣ ، ١٩/٣ ، ٢١/٣) بالمواصفة القياسية المصرية رقم ٢٠١٥/٧٩٨٥ الخاصة بالزيوت النباتية المعدة للطعام والملزمة بموجب القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٦٩٣ وأي تعديلات تطرأ عليها.
كما يتم فحص الحدود القصوى لمتبقبات النييدات والإشعاع والملوثات والسموم طبقاً للتشريعات والقرارات الصادرة فى هذا الشأن.

مادة رابعة

- ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به إحتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره.

وزير

التجارة والصناعة

مهندس / طارق قابيل



(٢٠١٥)